الجزء المتمم لموسوعة فقه الصادق عليه السلام

فقه الاجتهاد والتقليد

تقرير الدروس الفقهية المدققة والاصولية المحققة
سماحة آية الله العظمى
المرجع الديني الكبير السيد محمد صادق الروحاني
دامت ظلاله الوارفة

بقلم
السيد هادي الحسيني الروحاني

تحقيق وتعليق
ضياء السيد عدنان الخباز القطيفي

www.ketab.ir

سرشناسه : روحانی، سیدمحمدصادق، ۱۳۰۳-، توشیحگر
عنوان قراردادی : عروةالوثقی. برگزیده .شرح
عنوان و نام پدیدآور : فقه‌الاجتهاد و التقلید: ابحاث استدلالیه فی(فقه‌الاجتهاد و التقلید)تقریرا لدروس سماحة آیة‌الله‌العظمی الفقیه‌المحقق و الاصولی‌المدقق السیدمحمدصادق الحسینی‌الروحانی(دامت برکاته)/تحقیق وتذییل ضیاء السیدعدنان‌الخباز القطیفی.
مشخصات نشر : قم: کلبه شروق، ۱۳۹۲.
مشخصات ظاهری : ۴۷۰ ص.
شابک : ۶-۴۸-۷۲۵۵-۹۶۴-۹۷۸ ۱۱۰۰۰۰ ریال
وضعیت فهرست نویسی: فیپا
یادداشت : کتاب فقه الاجتهاد والتقلید ابحاث استدلالیه فی فقه الاجتهاد والتقلیدتقریراً لدروس سماحة آیت الله العظمی سید محمد صادق روحانی
یادداشت : عربی.
یادداشت : کتابنامه: ص. [۴۴۱] - ۴۵۸؛ همچنین به صورت زیرنویس.
یادداشت : نمایه.
موضوع : یزدی،محمدکاظم بن عبدالعظیم،۱۲۴۷؟- ۱۳۳۸؟ق.عروةالوثقی-- نقد وتفسیر
موضوع : فقه جعفری -- قرن ۱۴
موضوع : اجتهاد و تقلید
شناسه افزوده : خباز قطیفی، ضیاء، گردآورنده
شناسه افزوده : یزدی، محمد کاظم بن عبدالعظیم، ۱۲۴۷؟ - ۱۳۳۸؟ ق . عروةالوثقی. شرح
رده بندی کنگره : ۱۳۹۲ ۴۰۲۱۴۴ ع ۴ ی / ۵ / ۱۸۳ BP
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۳۴۲
شماره کتابشناسی ملی: ۳۶۷۹۹۴

www.ketab.ir

فقه الاجتهاد والتقلید

تقریراً لدروس سماحة آیة الله العظمی السید محمد صادق الحسینی الروحانی دام ظلّه

بقلم: ..... السید هادی الحسینی الروحانی رحمه‌الله
تحقیق و تعلیق: ..... ضیاء السید عدنان الخباز القطیفی
الناشر: ..... کلبه شروق
الطبعة: ..... الاولی/١٤٣٤ هـ . ق
المطبعة: ..... طه
الکمیة: ١٠٠٠
السعر: ..... ١١٠٠٠ تومان
شابک: ..... ٦ـ ٤٨ـ ٧٢٥٥ـ ٩٦٤ ـ ٩٧٨

مرکزالتوزیع: ایران، قم، شارع صفائیه، الرقم ۶۹۲ ، کلبه شروق
الهاتف ۳۷۷۴۱۴۲۳ - ۰۲۵ و ۳۷۷۳۶۴۲۴ - ۰۲۵

كلمة المحقّق

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على أشرف بريّته وخير خلقه محمّدٍ وآلهِ الطيّبين الطاهرين، واللّعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين.

أمّا بعد:

مِن خلال هذه المقدّمة نريد أوّلاً أن نسلِّطَ الأضواء على الكتاب، ثمّ نسلّطها على عملنا فيه.

كتاب (الاجتهاد والتقليد) في سطور

وتعريفاً لهذا الكتاب ـ الماثل بين يدي القارئ الكريم ـ نختصرُ ذلك في عدّة سطور:

الأوّل: إنّ محتويات هذا الكتاب عبارة عن أبحاث عالية المستوى ـ وهي المعبّر عنها في العرف الحوزوي ببحث الخارج ـ تدور حول مسائل الاجتهاد والتقليد من كتاب (العروة الوثقى)، وقد طرحها سماحة السيّد الأُستاذ الروحاني (دامَ ظلّه) على مجموعةٍ من الفضلاء في الحوزة العلميّة المباركة بمدينة قم المقدّسة، في شهر رمضان المبارك.

وقد جرت عادة أعلام الحوزة العلميّة المباركة ـ الذين حملوا على

www.ketab.ir

عاتقهم مسؤوليّة التدريس وتربية الفضلاء والمجتهدين ـ أن يستغلّوا أوقات شهر رمضان المبارك ـ حيث تعطّل فيه الدروس العامّة ، لكونهِ من المواسم التبليغيّة والعباديّة ـ لتدريس بعض الدروس المُعبّر عنها بـ (الدروس التعطيليّة) ، ويعتبرون ذلك من أفضل الطاعات والقربات .

وعادةً ما تتناولُ هذه الدروس محوراً محدوداً يتناسب مع محدودية المدّة ، كأن يكون قاعدة من القواعد الفقهيّة ، أو باباً صغيراً من أبواب الفقه ، أو مطلباً من المطالب الأُصوليّة بالغة الأهمّيّة ، وهكذا .

وقد كان ديدن الأُستاذ (دام ظلّه) منذ القِدم على الاشتغال بذلك ، ولا زالت مسيرة العطاءة مستمرّةً عليه إلى هذه السنوات الأخيرة التي حظينا فيه بمعرفته والاستفادة من نمير علمه ، فيبدأ بإلقاء بحوثه من أوّل ليلة من ليالي شهر رمضان المبارك إلى آخر ليلة منه بلا استثناء ، حتّى أنّني استنكرتُ عليه التدريس في ليالي شهادة أمير المؤمنين عليه السلام ، حين حضوري عنده مباحث (التزاحم) في شهر رمضان سنة (١٤٢٣هـ)، فقال لي : « إنّها من ليالي القدر المباركة ، والذي انتهى إليّ من أعلام الطائفة ـ كابراً بعد كابر ـ أنّ مذاكرة العلم هي أفضل أعمال ليالي القدر ، فعملاً بذلك وبما دلّ على استحباب تعظيم الشعائر نجمع بين البحث وإحياء الشهادة » ، فكانَ (دامت بركاته) يواصل إلقاء أبحاثه ، وربّما ينتهي يصعد الخطيب المنبر ناعياً أمير المؤمنين عليه السلام .

الثاني : إنّ هذا الكتاب قد حبّرته يراعة أحد أبناء عمومة سيّدنا الأُستاذ (دام ظلّه الشريف) وتلامذته ، وهو سماحة المرحوم العلّامة السيّد هادي الحسيني الروحاني (عطّرَ الله مثواه) ، وقد حازَ تقريره رضا سماحة الأُستاذ ، حتّى أنّه نقلَ منه في موسوعته الجليلة (فقه الصادق) مباحث

www.ketab.ir

العدالة بتمامها ، وعرّفه قائلاً: «وقد استوفينا الكلام فيها حين تدريس المباحث المتعلّقة بالاجتهاد والتقليد ، وقد تصدّى لتحريرها وإخراجها إلى عالم الظهور أحد الأفاضل من الحاضرين للبحث ، وحيث إنّ ما كتبه وحرره من تقريره أبحاثي في ذلك الكتاب كان وافياً بما نقّحناه ، مؤدّياً لما حقّقناه ؛ فلذا أذكر في المقام عين ما كتبه في مبحث العدالة»[1].

الثالث: إنّ هذا الكتاب ـ كما كُتِبَ على غلافهِ ـ قد طُبِعَ سنة (١٣٧٧هـ) تحت عنوان (رسالةٌ في الاجتهاد والتقليد) في (١٢٨) صفحة من القطع الرقعي ، وإذا أخذنا بعين الاعتبار أنّ ولادة سماحة السيّد الأُستاذ الروحاني (دامَ ظلّه الشريف) قد كانت سنة (١٣٤٥هـ) فهذا يعني أنّ الكتاب قد تمّت طباعته وعمر السيّد الأستاذ لا يتجاوز الثانية والثلاثين ، وبما أنّه يُستبعد أن تكوّن سنة الطباعة هي نفسها سنة البحث ؛ نظراً لكون البحث من الأبحاث الرمضانيّة الواقعة في الأشهر الأخيرة من السنة ـ فهذا يعني أنّ هذه الأبحاث تعود إلى وقتٍ أسبق ، والملفت للنظر أنّ سماحته وهو في هذه السنّ قد فرغ من تنقيح مبانيه الأُصوليّة وتحقيقها ؛ ولذا كان كثيراً ما يحيل إليها في ثنايا الكتاب ، وهذا من ملامح التميّز التي تُسجّل في حياة سماحة السيّد الأُستاذ (دامت بركاته).

الرابع: بما أنّ هذا الكتاب يعود إلى سبعٍ وخمسين سنة منصرمة ؛ لذلك تعذّر الحصول على نسخةٍ منه حتّى عند سماحة السيّد الأُستاذ نفسه.

وبعد العثور على إحدى نسخهِ تمّ العملُ على إحياء الكتاب مجدّداً ، فقطّعتُ عباراته ، وأخرجت مصادر الروايات والأقوال التي اشتملَ عليها ،

(١) فقه الصادق: ٦: ٢٢٨.

www.ketab.ir

وبما أنّ المدّة التي تمّ إلقاء أبحاث هذا الكتاب فيها كانت مدّة ضيّقة ؛ لذلك كانت بعض عباراته مشوبة بالغموض ، وبعض مطالبه تمّ الاكتفاء بالإشارة إليها ، فتمّت إعادة صياغة بعض عباراته بإجازةٍ من سماحة مولاي الأُستاذ ، كما تمّ تذييل الكثير من مطالبه ـ التي لم يسع الوقت الدراسي لبحثها ـ بتذييلات مستفادة من تراث سماحة السيّد الأُستاذ (دام ظلّه) ، المتمثّل في كتابيه الفقهيّين : (فقه الصادق) و (منهاج الفقاهة) ، وكتابه الأُصولي : (زبدة الأُصول) .

ومضافاً لذلك ، فقد تمّ تزيين تذييلات الكتاب بتعاليق سماحة السيّد الأُستاذ (دام ظلّه) الفتوائيّة على كتاب (العروة الوثقى) .

وختاماً : أنشرّف بتقديم ثواب المجهود المبذول في إحياء هذا الكتاب هديّة متواضعة لسماحة سيّدي الأُستاذ (دامت بركاته) ، لعلّي أقضي بعض حقوقه وأُكافئ بعض أياديه ، وأسأل من الله العليّ القدير أن يديم ظلّه وبركته علينا وعلى جميع الحوزات المباركات ، بل على العالم الشيعي كلّه ، إنّه سميع مجيب .

وآخر دعوانا : أن الحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله على محمّد وآلهِ الطاهرين ، سيّما إمام زماننا ووليّ نعمتنا (أرواحنا لتراب مقدمه الفداء) ، وعمّته الجليلة ، بضعة الأئمّة وكريمة أهل العصمة : السيّدة فاطمة المعصومة (عليها وعليهم جميعاً آلاف التحيّة والسلام) .

قم المقدّسة

ضياء السيّد عدنان الخبّاز القطيفي

الخميس ٧ / ٦ / ١٤٣٤ هـ

www.ketab.ir

٥ ـ فهرس المحتويات

كلمة المحقّق ٧
كتاب (الاجتهاد والتقليد) في سطور ٧
كلمة المُقَرِّر ١١

الباب الأوّل : باب الاجتهاد
١١ ـ ٣٩

تعريف الاجتهاد ١٥
المعنى اللغوي ١٥
المعنى الاصطلاحي ١٥
التعريف المختار ١٦
الاجتهاد المطلق والمتجزّئ ١٩
المقام الأوّل : إمكان الاجتهاد المطلق وامتناعه ١٩
دليلُ الامتناع ، ومناقشته ١٩
دليلُ عدم الوقوع ، ومناقشته ١٩
المقام الثاني : إمكان التجزّي وامتناعه ٢١
المقام الثالث : عمل المتجزي باستنباطه ، ورجوع الغير إليه وحكومته ٢٤
العلاقة بين جواز التقليد وأفراد الحجّة على الحكم ٢٩
جواز تقليد المجتهد على مسلك المنجزيّة والمعذّرية ٢٩

www.ketab.ir

معالجة المحقّق الآخوند ﷺ للإشكال ، ومناقشتها ٢٩
جواز الرجوع للمجتهد عند فقد الأمارات ٣٠
معالجة المحقّق الآخوند ﷺ للإشكال ، ودفعها ٣٠
جواز الرجوع للمجتهد في فرض الانسداد ٣١
تقريب المحقّق الأصفهاني ﷺ لجواز التقليد على الحكومة ٣١
مناقشة كلام المحقّق الأصفهاني ﷺ ٣٢
تقريب المحقّق الخراساني ﷺ لجواز التقليد على الحكومة ٣٣
مناقشة كلام المحقّق الخراساني ﷺ ٣٣
تقريب جواز الرجوع للمجتهد على مسلك الكشف ٣٤
تقريب المحقّق الخراساني ﷺ لعدم جواز التقليد على الكشف ٣٤
إجزاء الأعمال عند تبدل الرأي الاجتهادي ٣٥

الباب الثاني : بابا الاحتياط

٤١ ـ ٥٤

المسألة ١ : وجوب الاجتهاد أو التقليد أو الاحتياط ٤٣
رأي السيّد الحكيم ﷺ ، ومناقشته ٤٤
رأي المحقّق الأصفهاني ﷺ ، ومناقشته ٤٥
المسألة ٢ : جواز العمل بالاحتياط ٤٧
أدلّة عدم جواز الاحتياط ، ومناقشتها ٤٧
المسألة ٤ : جواز العمل بالاحتياط المستلزم للتكرار ٥٠
أدلّة عدم جواز الاحتياط المستلزم للتكرار في العباديّات ، ومناقشتها ٥٠
أدلّة عدم جواز الاحتياط المستلزم للتكرار في المعاملات ، ومناقشتها ٥١
المسألة ٥ : لزوم الاجتهاد أو التقليد في مسألة جواز الاحتياط ٥٣

www.ketab.ir

المسألة ٧: بطلان العمل بغير تقليد ٥٤

الباب الثالث : باب التقليد

٥٥ ـ ٣٥٢

المسألة ٨: ٥٧
حقيقة التقليد ٥٧
التقليد في اللّغة العربية ٥٨
التقليد في لسان الأدلّة ٥٨
مناقشةُ مسلكي الالتزام والأخذ بقول الغير ٥٩
حكم التقليد ٦١
أدلّة القول بجواز التقليد ٦١
مناقشة المحقّق الأصفهاني ﷺ لدلالة آية النفر، ومناقشته ٦٣
المسألة ٩: ٦٧
تقليد الميّت بقاءً ٦٧
وجوه جواز البقاء ٦٧
الوجه الأوّل: استصحاب الأحكام التي قلّده فيها ٦٧
الوجه الثاني: سيرة المتشرّعة ٧٠
التفصيل في البقاء بين الأعلم وغيره ٧٠
حكمُ البقاء على تقليد الميّت الأعلم ٧١
المورد الأوّل: ما لو لم يكن الحيُّ أعلم ٧١
المورد الثاني: ما إذا كان الحيّ أعلم ٧٢
تقليد الميّت الابتداءً ٧٣
أدلّة جواز تقليد الميّت ومناقشتها ٧٥

www.ketab.ir

الوجه الأوّل : استصحاب جواز تقليده الثابت في حال حياته ٧٥
زوال الآراء الاجتهادية بالموت ، وعدم زوالها ٧٥
الوجه الثاني : إطلاق الأدلّة ٧٧
الوجه الثالث : بناء العقلاء ٧٨
المسألة ١٠: ٧٩
عدم جواز الرجوع للميت بعد العدول عنه إلى الحيّ ٧٩
المسألة ١١: ٨٠
حكم العدول عن الحيّ إلى الحيّ : ٨٠
أدلّة جواز العدول من الحيّ إلى الحيّ ٨٠
أدلّة عدم جواز العدول من الحيّ للحي ٨٣
حكم العدول من الحيّ إلى الحيّ الأعلم ٨٥
المسألة ١٢: ٨٦
الشقُّ الأوّل : وجوبُ تقليد الأعلم ٨٦
أدلّة عامّة المكلّفين للزوم تقليد الأعلم ٨٧
الأدلّة الاجتهادية للزوم تقليد الأعلم ٨٨
أدلّة جواز تقليد المفضول ٩٣
الشقُّ الثاني : جوب الفحص عن الأعلم ٩٥
المسألة ١٣: ٩٩
تقديم الأورع عند التساوي ٩٩
المسألة ١٤: جواز الأخذ من غير الأعلم إذا لم تكن للأعلم فتوى ١٠٢
المسألة ١٥: ١٠٣
لزوم الرجوع إلى الحيّ في تقليد الميّت ١٠٣
المسألة ١٦: ١٠٤

www.ketab.ir

حكم عمل الجاهل المقصّر الملتفت ١٠٤
المورد الأوّل: ما لو انكشفت مطابقة العمل للواقع ١٠٤
المورد الثاني: ما لو انكشفت مطابقة العمل لفتوى المجتهد ١٠٦
المسألة ١٨: عدم جواز تقليد غير الأعلم وإن وافقت فتواه الأعلم ١٠٨
المسألة ١٩: عدم جواز تقليد العالم غير المجتهد ١١٠
المسألة ٢٠: ١١١
طرق ثبوت الاجتهاد والأعلميّة ١١١
شرطُ حجّيّة البيّنة ١١٣
كفاية إثبات الاجتهاد بشهادة الثقة الواحد ١١٤
مناقشة الاستدلال على عدم حجّيّة خبر الثقة في الموضوعات ١١٥
وظيفة المكلّف عند عدم إمكان إثبات الأعلميّة ١١٧
المسألة ٢٢: ١١٩
شرائط المفتي: ١١٩
الشرطُ الأوّل: البلوغ ١١٩
الشرط الثاني: العقل ١٢١
الشرط الثالث: الإيمان ١٢١
الشرط الرابع: العدالة ١٢٢
الشرط الخامس: الرجوليّة ١٢٢
الشرط السادس: الحرّيّة ١٢٣
الشرط السابع: الاجتهاد المطلق ١٢٣
الشرط الثامن: الحياة ١٢٣
الشرط التاسع: الأعلميّة ١٢٣
الشرط العاشر: طهارة المولد ١٢٣

www.ketab.ir

الشرط الحادي عشر: عدم الإقبال على الدنيا ١٢٣
المسألة ٢٣: ١٢٥
مفهوم العدالة ١٢٥
المقام الأوّل: بيان مفهوم العدالة ١٢٥
نظراتٌ في الأقوال الخمسة ١٢٨
النظرة الأُولى: ١٢٨
النظرة الثانية: ١٢٨
النظرة الثالثة: ١٢٩
أدلّة الأقوال ١٣٠
أدلّة أنّ العدالة هي حسن الظاهر، ومناقشتها ١٣٠
أدلّة كون العدالة على مجرّد ترك المعاصي ١٣٤
تعليقٌ على كلام السيّد المدرّس ١٣٧
أدلّة اعتبار الملكة في العدالة ومناقشتها ١٤٠
المقام الثاني: طرق معرفة العدالة ١٥٢
الطريق الأوّل: الإسلام مع عدم ظهور الفسق ١٥٢
الطريق الثاني: حسن الظاهر ١٥٨
اعتبار إفادة حسن الظاهر للظنّ الفعلي أو الوثوق ١٦١
الطريق الثالث: الشهادة ١٦٥
المورد الأوّل: شهادة العدلين ١٦٥
اعتبار إفادة شهادة العدلين للظنّ الفعلي أو الوثوق ١٦٨
المورد الثاني: شهادة العدل الواحد ١٦٩
المورد الثالث: ثبوت العدالة بالشهادة الفعليّة ١٧٠
مناقشة استدلال المحقّق الأصفهاني لعدم حجّيّة الشهادة الفعليّة .. ١٧٢

www.ketab.ir

الطريق الرابع: الشياع الظنّي ١٧٤
الطريق الخامس: الوثوق بالعدالة ١٨٢
الطريق السادس: الظن بالعدالة ١٨٤
تتميم: جواز تعديل الشخص عند قيام الطريق لعدالته ١٨٧
المقام الثالث: تنبيهات بحث العدالة ١٩١
التنبيه الأوّل: عدم اعتبار المروّة في العدالة ١٩١
بيان مفهوم المروة ١٩٣
عدم اعتبار المروءة في طريقيّة حسن الظاهر للعدالة ١٩٦
التنبيه الثاني: منافاة الصغائر للعدالة ١٩٨
الجهة الأُولى: انقسام المعاصي إلى كبائر وصغائر ١٩٨
أدلّة تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر ١٩٩
الجهة الثانية: مائز الكبيرة عن الصغيرة ٢٠٦
الجهة الثالثة: قادحيّة الصغائر في العدالة ٢١١
الجهة الرابعة: حكم الإصرار على الصغائر ٢١٦
المورد الأوّل: حكم الإصرار ٢١٦
المورد الثاني: موضوع الإصرار ٢١٩
خاتمة في التوبة ٢٢٥
حقيقة التوبة ٢٢٥
حكم التوبة ٢٢٨
المسألة ٢٤: ٢٣١
وظيفة المكلّف عند فقد المفتي شرائط الفتوى ٢٣١
المسألة ٢٥: حكم مَن قلَّدَ غير الجامع للشرائط ٢٣٣
المسألة ٢٦: حكم البقاء على تقليد الميّت إذا كان يرى حرمة البقاء ٢٣٤

www.ketab.ir

الطريق الرابع: الشياع الظنّي ١٧٤
الطريق الخامس: الوثوق بالعدالة ١٨٢
الطريق السادس: الظن بالعدالة ١٨٤
تتميم: جواز تعديل الشخص عند قيام الطريق لعدالته ١٨٧
المقام الثالث: تنبيهات بحث العدالة ١٩١
التنبيه الأوّل: عدم اعتبار المروّة في العدالة ١٩١
بيان مفهوم المروة ١٩٣
عدم اعتبار المروءة في طريقيّة حسن الظاهر للعدالة ١٩٦
التنبيه الثاني: منافاة الصغائر للعدالة ١٩٨
الجهة الأولى: انقسام المعاصي إلى كبائر وصغائر ١٩٨
أدلّة تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر ١٩٩
الجهة الثانية: مائز الكبيرة عن الصغيرة ٢٠٦
الجهة الثالثة: قادحيّة الصغائر في العدالة ٢١١
الجهة الرابعة: حكم الإصرار على الصغائر ٢١٦
المورد الأوّل: حكم الإصرار ٢١٦
المورد الثاني: موضوع الإصرار ٢١٩
خاتمة في التوبة ٢٢٥
حقيقة التوبة ٢٢٥
حكم التوبة ٢٢٨
المسألة ٢٤: ٢٣١
وظيفة المكلّف عند فقد المفتي شرائط الفتوى ٢٣١
المسألة ٢٥: حكم مَن قلَّدَ غير الجامع للشرائع ٢٣٣
المسألة ٢٦: حكم البقاء على تقليد الميّت إذا كان يرى حرمة البقاء ٢٣٤

www.ketab.ir

المسألة ٢٧: حكم العلم بأجزاء العبادات وشرائطها وموانعها ٢٣٥
المسألة ٢٨: وجوب تعلّم المسائل الابتلائيّة ٢٣٧
المسألة ٢٩: ٢٤٠
التقليد في الأحكام غير اللزوميّة ٢٤٠
المسألة ٣٠: جواز الإتيان بالعمل برجاء الثواب إذا علم بعدم حرمته ٢٤١
المسألة ٣١: عدم جواز البقاء على تقليد رأي المجتهد عند تبدّل رأيه ٢٤٢
المسألة ٣٣: ٢٤٣
الصورة الأُولى للتبعيض في التقليد بين المتساويين ٢٤٤
الصورة الثانية للتبعيض في التقليد بين المتساويين ٢٤٥
الصورة الثالثة للتبعيض في التقليد بين المتساويين ٢٤٦
المسألة ٣٤: حكم مَن قلّد الأعلم ثمّ وجدَ أعلم منه ٢٤٨
المسألة ٣٥: صحّة التقليد في صورة الخطأ في التطبيق ٢٤٩
المسألة ٣٦: طرق معرفة فتوى المجتهد ٢٥٠
المسألة ٣٧: وجوب العدول عند تقليد غير الأعلم ٢٥٢
المسألة ٣٨: لزوم الاحتياط بين القولين إذا انحصر الأعلم في شخصين ٢٥٣
المسألة ٣٩: جواز البقاء على تقليد مَن يَشك في موته ٢٥٤
المسألة ٤٠: حكم مَن علم أنّه كان يعمل بلا تقليد . ولم يعلم المقدار ٢٥٥
المسألة ٤١: ٢٥٧
الشكّ في صدور العمل عن تقليدٍ صحيح ٢٥٧
المسألة ٤٢: ٢٥٩
الشكّ في جامعيّة المجتهد للشرائط ٢٥٩
المسألة ٤٣: ٢٦٠
الفرع الأوّل: حرمة الإفتاء لغير المؤهّل له ٢٦٠

www.ketab.ir

الفرع الثاني: حرمة القضاء لغير المؤهّل له ٢٦٢
الفرع الثالث: عدم جواز الترافع لمن لا أهليّة له ٢٦٢
الفرع الرابع: حكم الشهادة عند القاضي الفاقد للأهليّة ٢٦٣
الفرع الخامس: حكمُ المال المأخوذ بقضاء غير المؤهّل ٢٦٤
الفرع السادس: جواز استنقاذ المال بقضاء مَن لا أهليّة له ٢٦٨
المسألة ٤٤: اشتراط العدالة في المفتي والقاضي ٢٧٠
المسألة ٤٥: حكم مَن مضت مدّة من بلوغه وشكّ في صدور أعماله عن تقليد ٢٧٢
المسألة ٤٦: ٢٧٤
الرجوع إلى غير الأعلم بفتوى الأعلم ٢٧٤
المسألة ٤٧: تبعيض التقليد بين مجتهدين أحدهما أعلم في العبادات والآخر
في المعاملات ٢٧٦
المسألة ٤٨: ٢٧٧
وجوب الإعلام عند بيان أو نقل الفتوى خطأ ٢٧٧
المسألة ٤٩: وظيفة مَن عرضت عليه مسألة لا يعلم حكمها ٢٨٢
المسألة ٥٠: وجوب الاحتياط في زمن الفحص عن المجتهد الأعلم ٢٨٣
المسألة ٥١: ٢٨٤
تصرفات المجتهد بعد موته ٢٨٤
المسألة ٥٢: حكم مَن بقي على تقليد الميّت من غير إذن الحيّ ٢٨٧
المسألة ٥٣: ٢٨٨
عدمُ وجوب التدارك مع موت المجتهد ٢٨٩
المسألة ٥٤: ٢٩٥
لزوم عمل الوكيل بمقتضى تقليده ٢٩٥
المسألة ٥٥: ٢٩٨

www.ketab.ir

عدم اعتبار الاتّفاق في الرأي بين طرفي المعاملة ٢٩٨
المسألة ٥٦: ٣٠٤
مناطُ تعيين الحاكم عند اختلاف المدّعي والمدّعى عليه ٣٠٤
المسألة ٥٧: ٣١٢
عدم جواز نقض حكم الحاكم ٣١٢
المسألة ٥٨: عن وجوب إعلام الناقل للفتوى عند تبدّل رأي المجتهد ٣١٦
المسألة ٥٩: ٣١٧
التعارض في نقل الفتوى ٣١٧
المسألة ٦٠: ٣٢١
وظيفةُ مَن عرضت عليه مسألة لا يعلم حكمها ٣٢١
المسألة ٦١: لو قلّد من يجيز البقاء على تقليد الميّت. فهل يبقى على الأوّل أم الثاني ٣٢٤
المسألة ٦٢: ٣٢٦
ما يتحقّق به التقليد ٣٢٦
المسألة ٦٣: تخيّر المقلِّد بين العمل باحتياطات الأعلم والرجوع للأعلم بعده ٣٢٨
المسألة ٦٥: تخيّر المكلّف بين المجتهدين المتساويين ٣٣٠
المسألة ٦٧: ٣٣٢
التقليد في غير الفروع ٣٣٢
المورد الأوّل: أُصول الفقه ٣٣٢
المورد الثاني: مبادئ الاستنباط، كالنحو والصرف ٣٣٣
المورد الثالث: الموضوعات المستنبطة العرفيّة ٣٣٤
التقليد في العقائد ٣٣٤

www.ketab.ir

المسألة ٦٨: ٣٣٦
عدم اعتبار الأعلميّة في غير التقليد ٣٣٦
بحث حول ولاية الفقيه ٣٣٧
المسألة ٧٠: ٣٤٧
جواز إجراء المقلّد للأُصول العمليّة ٣٤٧
المسألة ٧١: عدم جواز تقليد مجهول الحال ٣٤٩
المسألة ٧٢: تفصيل الكلام حول العمل بفتوى المجتهد عند الظنّ بها ٣٥٢

ملحق الكتاب

أجود الأمالي
في
مسألة جواز الامتثال الإجمالي

المقدّمة ٣٥٥
المدخل: صور البحث حول كفاية الامتثال الاجمالي ٣٥٥
تمهيد: تحرير الأصل في كيفيّة الامتثال ٣٦٧
أدلة عدم جواز الامتثال الإجمالي ٣٦٩
الدليل الأوّل: الإجماع ٣٧٠
الدليل الثاني: لزوم قصد الوجه ٣٧٣
الأوّل: الإجماع ٣٧٤
الثاني: اعتبار (الحُسْن) في العمل العبادي ٣٨٠
مناقشة الدليل الثاني ٣٨٢
الثالث: أصالة الاشتغال ٣٨٣
مناقشة الدليل الثالث ٣٨٧

www.ketab.ir

الدليل الثالث : اشتراط قصد التمييز ٣٩٤
الدليل الرابع : محذور اللعب والعبثيّة بأمر المولى ٣٩٧
الدليل الخامس : النصوص الدالّة على لزوم تحصيل العلم ... ٤٠١
الدليل السادس : سيرة المتشرّعة ٤٠٤
الدليل السابع : الطوليّة في مراتب الامتثال ٤٠٦
الدليل الثامن : أصالة الاشتغال ٤١٤

الفهارس الفنيّة

١ ـ فهرس الآيات الكريمة ٤٢١
٢ ـ فهرس الأحاديث الشريفة ٤٢٥
٣ ـ فهرس الأعلام ٤٣٣
٤ ـ فهرس المصادر ٤٤١
٥ ـ فهرس المحتويات ٤٥٩

www.ketab.ir